

كتاب الاستسقاء من المنتقى للشيخ ابن عثيمين 45

محمد بن صالح العثيمين

كل كلام ابن مسعود سبحانه الله يعني يشبه الى حد كبير كلام النبي عليه الصلاة والسلام هذا الحديث لفظه كلفظ مرفوع ايام تحذير
فانه من عمل الجاهلية هذا تعليم والل蜚 قريب من من لفظ النبي عليه الصلاة والسلام - 00:00:00

وانظر الى قوله ان يلقى الله غدا مسلما فليحافظ على هؤلاء الصلوات حيث ينادي بهم فانهن من سنت الهدى الى اخره تجد
ان الكلام كأنما يخرج من النبي صلى الله عليه وسلم - 00:00:22
وهو رضي الله عنه من اشبه الناس برسول الله صلى الله عليه وسلم هديا وصمتا ودلا كما ذكروا ذلك في ترجمته المهم ان هذا فيه
النهي عن النعي والتحذير منه - 00:00:41

وببيان انه من عمل الجاهلية فاذا اخذنا بالتعليق قلنا ان النعي المنهي عنه هو نعي من الجاهلية والجاهلية صفة النساء عندهم انه اذا
مات الميت مشوا في الاسواق وعلى وعلى وفي المجتمعات - 00:00:57

مات فلان ابن فلان الذي يفعل كذا وي فعل كذا نعم ويدركون من صفاتهم هذا النعي هو نعي اهل الجاهلية ولا شك ان هذا
النعي منهي عنه واما الاخبار بموت الانسان - 00:01:21

لاقاربه وجيرانه وما اشبه ذلك فليس من هذا من هذا الباب وقد سبق ان النبي عليه الصلاة والسلام نعي النجاشي باليوم الذي مات
فيه واخبرهم بمותו وقالت المرأة السوداء الا كنتم - 00:01:42

اذنتموني يعني اعلمتموني بذلك الاعلام على هذا الوصف جائز والاعلام على ما كان يفعلونه في الجاهلية غير جائز يبقى النظر فيما
يعلن في الصحف الان عن موت فلان وموت فلان وما اشبه ذلك - 00:02:01

ما تقولون فيه هل هو من نعي الجاهلية او من النعي الذي يكون جائز هو كونه من نعي الجاهلية اقرب لانه لا فائدة منه اما النعي
الذي فعل الرسول عليه الصلاة والسلام فيه فائدة - 00:02:21

وهو انه يصلى على الميت ويكثر الجمع واما هذا ليس فيه فائدة ما فيه الا الاطر هذى من جهة اخرى فيه اطاعة للمال وش
الاضاءة لانهم يقولون ان الصحيفة تأخذ قروش على هذا - 00:02:41

نعم ربما تأخذ فلوس كثيرة اذا حطوا مثلا حرف كبير نعم فلهذا يكون هذا من نعي الجاهلية واما التحدث عن الميت بذكر تاريخه
وحياته فان هذا جائز ولا غير جائز؟ جائز لكن لا ينبغي ان يكون حين موته او في ايام موته. لانه - 00:03:03

اخشى ان يكون من النعي او شبها به والله اعلم. جاء في كراهية النعي كراهية وكراهية اي في انه مكره والنعي هو الاخبار بموت
الميت وقد تقدم الكلام على اول حديث منه - 00:03:32

هـ؟ نعم نعم وبيننا ان النعية قسمان نعي يراد به مجرد الاخبار بموت الميت فهذا لا يأس به وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم
فعله وما والرسول عليه الصلاة والسلام لا يفعل شيئا الا وهو جائز - 00:03:58

والنوع الثاني نعي اهل الجاهلية انهم يطوفون على المحلات والمجتمعات ويقول انعى فلان ابن فلان نعم فهذا هو الذي نهى عنه النبي
صلى الله عليه وسلم ووجه التفريق - 00:04:23

ان في الاول مصلحة بدون مضره النعي الاول في مصلحة بدون مضره مصلحة لمن مصلحة للميت بكثرة الجمع ومصلحة للذين نعوا
او نعي اليه من ميت بما يحصلون عليه من الثواب - 00:04:43

في الصلاة على الميت واتباع جنازته اما النعي الثاني فليس فيه مصلحة ما فيه الا العناء والتعب والمشقة والاطراء والتغريب باهل

الميت وغير ذلك من من المفاسد وربما يشم منه رائحة الاعتراض على الله عز وجل - 00:05:06

حيث امات هذا الرجل الكريم النافع لاهله ولوطنه وما اشبه ذلك وبهذا يتبيّن حكمة الشريعة وانها لا تأمر الا بما فيه الخير ولا تنهى الا عن ما فيه الشر وعن حذيفة رضي الله عنه انه قال اذا مت - 00:05:34

فلا تؤذوا فلا تؤذنا بي احدا حذيفة بن اليمان رضي الله عنه وهو صاحب السر للنبي صلى الله عليه وسلم في المنافقين يقول اذا مت فلا تؤذني فلا تؤذنا بي احدا - 00:05:57

ما تؤذن به احدا اي لا تخبروه بموته اني اخاف ان يكون نعيا لم يقل انه نعي قال اني اخاف فلم يجزم رضي الله عنه بأنه من النعي المكروره لكن خشي - 00:06:18

فيكون نهيء عن ذلك من باب الورع والاحتياط وليس على سبيل الجذب انا نعم اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن النعي رواه احمد وابن ماجة والترمذى وصححه - 00:06:38

فيستفاد من هذا الحديث جواز وصية الانسان لاهله ان يدعوا الشيء المحرم فيما يتعلق به نعم ومنه ان يوصي اليهم بالا ينوح عليه نعم ولا يندبوه وما اشبه ذلك مما يتعلق به - 00:06:58

ويستفاد من هذا الحديث ايضا ورع حذيفة رضي الله عنه حيث نهى عن هذا النعي مع اباحته خوفا من ان يكون داخلا فيما نهى عنه ومنها ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن النعل - 00:07:24

لقوله سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن النعي وقد سبق الجواب عن هذا وعن نعي الرسول عليه الصلاة والسلام للنجاشي وعن ابراهيم ابراهيم من احد اصحاب ابن مسعود رضي الله عنه - 00:07:48

وابراهيم النخعي هذا عنده من علم الفقه اكثر مما عنده من علم الحديث حتى ان بعض اهل العلم ضعفوه في علم الحديث لكنه في علم الفقه من افقه التابعين يقول - 00:08:10

لا بأس اذا مات الرجل ان يؤذن صديقه واصحابه يؤذن بمعنى يخبر ويعلم انما كان يكره ان يطاف في المجالس فيقال انعى فلانا فعل اهل الجاهلية يعني يفعلون فعل اهل الجاهلية - 00:08:29

وهذا الذي ذكره ابراهيم النخائي هو الفقه وهو الصحيح ومنه اي من النعي ان يكتب في في الصحف وفي المجلات مات فلان وما اشبه ذلك وقد سبق ان هذا يقتربن ايضا بمحذور اخر - 00:08:52

في الغالب وهو تزكية الميت حتى انهم يكتبون يا ايتها النفس المطمئنة ارجعي الى ربك راضية مرضية فادخلني في عبادي وادخلي جنتي. مع انه قد يكون هذا الميت ها من افجر عباد الله - 00:09:16

وليس نفسه نفسها مطمئنة بل هي نفس خبيثة قال وعن انس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اخذ الرایة زيد فاصيب ثم اخذها جعفر فاصيب ثم اخذها عبد الله بن رواحة فاصيب - 00:09:35

وان عيني رسول الله صلى الله عليه وسلم لتذرفا من البكاء هذه في غزوة ايش في عجلة مؤته بعث النبي صلى الله عليه وسلم جيشا الى الروم وامر عليهم زيد ابن حارثة - 00:10:00

وقال ان قتل فجعفر فان قتل فعبد الله بن رواحة وسبحان الله العظيم جاءت المسألة على حسب ما توقعه النبي صلى الله عليه وسلم فان زيد ابن حارثة قتل ثم اخذها جعفر - 00:10:20

ابن ابي طالب اخذ الرایة بيده فقطعت يده فامسكتها باليد الاخرى لقطعت اليد الاخرى ثم قتل لما قطعت يده الاخرى ضم الرایة على صدره حتى لا تسقط حتى قتل ولهذا يسمى - 00:10:41

ذا الجناحين لأن الله تعالى ابدلہ بیدیه جناحين يطيل بهما في الجنة ثم تأمل كيف قدم النبي صلى الله عليه وسلم زيد ابن حارثة على ابن عمه جعفر ابن ابي طالب - 00:11:03

حتى يعرف الناس ان الولايات مبناتها على ايش على الكفاية او على الكفاءة وليس مبنية على الشرف والجاه والقرابة من من الوالي وما اشبه ذلك ان ما هي مبنية على - 00:11:24

الكفاية فمن كان اكفاً فهو اولى وكل ولادة بحسبها قد تقول هذا الرجل اولى باللامامة بامامة الناس حسب اختصاصاتها وقد ورد في الحديث التحذير من ان نولي الانسان على عباد الله - [00:11:44](#)

شخصاً وفيهم من هو اولى منه في هذه الولاية وان ذلك غش لله وغش للمؤمنين ايضاً قال فان قلت ثم اخذها عبد الله بن رواحة يقول فاصيب وان عيني رسول الله صلى الله عليه وسلم لتذرفن - [00:12:07](#)

ثم اخذها خالد بن الوليد من غير امرة ففتح له وش معنى من غير امرة يعني بدون ان امرت ولكنه رضي الله عنه لما رأى ان ان الجيش لما قتل - [00:12:30](#)

امرأة ربما يتخلل تخللاً عظيماً اخذ الرأبة وانحاز بهم الى الجبل. قال النبي عليه الصلاة والسلام ففتح ففتح له مع ان الرجل ما غالب القوم لكنه كلمة من شرهم ونفع - [00:12:47](#)

فسماه النبي صلى الله عليه وسلم فتحاً وهو كذلك لأن هؤلاء الجيش لو ظاء بدون امير لكان جيش المشركين الذين يقاتلونهم يفتكون بهم ويبيدون خضراءهم لكن هذا الرجل فتح الله - [00:13:11](#)

له حيث اخذ الرأبة وانحاز الى الجبل قد وصفه النبي عليه الصلاة والسلام بأنه سيف الله فهو رضي الله عنه عنده من الحكمة والخبرة في شؤون الحرب الشيء الكثير الشاهد من هذا الحديث - [00:13:29](#)

في هذا الباب ان النبي صلى الله عليه وسلم اخبر بموتهم قل لي لا وهذا من النعي لكنه من المباح لانه مجرد اخبار بموتهم فقط وليس كناء الجاهلية يستفاد من هذا الحديث فوائد - [00:13:53](#)

ولا جواز تعليق الولايات منين يوحذ يا خال ان قتل فان قتل فعبد الله بن رواحة ويستفاد منه ان الامر قد يأتي على حسب ما يتلفظ به الانسان لانه وقع كما توقعه النبي عليه الصلاة والسلام - [00:14:13](#)

وقد يقال ان هذا اي انما تكلم به الرسول عليه الصلاة والسلام ليس على سبيل التوقع بل هو على سبيل الوحي وان النبي صلى الله عليه وسلم اعلم بأنه فيقتل زيد ثم جعفر - [00:14:52](#)

ثم عبد الله بن رواحة. عرفتم وليس هذا من باب التوقع لهذا لا ينبغي للانسان ان يتوقع الشر لان من توقع شيئاً وقع به وهذا يقول الشاعر احفظ لسانك ان تقول او احذر لسانك ان تقول فتبطل - [00:15:09](#)

ان البلاء موكل بالمنطق ورؤيت هذه الجملة عن ابي بكر رضي الله عنه ان البلاء موكل بالمنطق وهذا لا يبعد ان يكون صواباً كما في قصة بالسلامة كان في قصة - [00:15:33](#)

الشيخ الكبير مساك الله بالخير الذي اه في قصة الشيخ الكبير الذي زاره النبي عليه الصلاة والسلام وقالوا لا بأس طهور فقال ها؟ بل حمى تفور على شيخ كبير تزيره القبور - [00:15:53](#)

فصادر الامر كذلك فالانسان ينبغي له ان لا يتوقع الا الخير ولا يقسم بالله ولا ولا يظن بالله الا الاحسن ويستفاد من هذا الحديث اذا قلنا بأنه ليس من باب التوقع - [00:16:18](#)

للأستفادة من هذا الحديث ثبوت رسالة النبي صلى الله عليه وسلم. وانه جاءه الوحي ويستفاد منه شفقة النبي صلى الله عليه وسلم على امته. لأن عينيه كانت تذرفن وهو يتحدث - [00:16:37](#)

عن هؤلاء ويستفاد منه ايضاً ثبوت الوحي بطريق اخر غير اللي ذكرته قبل قليل وهو ان الرسول علم به مع بعد المسافة ويستفاد منه جواز تصرف الانسان وان لم يؤمر بالتصرف - [00:16:56](#)

اذا دعت الحاجة الى ذلك نعم من يؤخذ من فعل خالد الذي اقره النبي عليه الصلاة والسلام واثنى عليه حيث قال ففتح له ولهاذا قال العلماء لو مات ميت في مكان - [00:17:20](#)

ليس فيه حاكم ولا وصي فان من حوله من المسلمين يجب ان يستولوا على تركتهم وان يتصرفوا فيها بما هو اصلاح بدون وصية لماذا لان لا يضيع مال هذا الميت - [00:17:44](#)

لا يضيع ماله ويختلف نعم ويستفاد من هذا الحديث الفائدة اللي ذكرناها وهي جواز جواز النعم نعم - [00:18:04](#)